

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية لنشاط الدعاية والإعلان

نظرا لعدم سبق صدور تعليمات تنفيذية للفحص بشأن نشاط الدعاية والإعلان (اليفط بأنواعها - تأجير " اليفط - الشاسيهات " في " الميادين - الشوارع - الطرق السريعة - أعلي أسطح العقارات " وصيانتها) .

وتوحيدا لأسس محاسبة ممولي هذا النشاط تحقيقا للعدالة الضريبية وارساء لقواعد الثقة والتعاون بين المصلحة وكافة فئات الممولين .

قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي :

- الاطلاع علي عينة من ملفات ممولي النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) .
 - الدراسات المقدمة من بعض المأموريات .
 - إجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات .
- وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية

أولا : الإيرادات :

وتشتمل علي إيرادات الأنشطة التالية :

✱ يفت الدعاية والإعلان :

- في (الميادين / الشوارع / الطرق السريعة) " اليوني بول " .
- علي الشاسيهات أعلي أسطح العقارات " الاوت دور " .
- الفوانيس علي أعمدة الإنارة .
- السوسيت علي الارصفة .
- علي الحوائط .

✱ يفت المحلات

✱ تأجير " اليفط - الشاسيهات - الفوانيس . . . " وصيانتها .

كما يتم الاسترشادا بما يلي :

- ١ - معاينة المنشأة وفروعها ومخازنها (إن وجدت) معاينات دقيقة ومتكرره لتحديد طبيعة النشاط / مساحة المنشأة ومستوي تجهيزاتها / مدي وجود ورشة ملحقة بالمنشأة والمعدات المستخدمة في التشغيل (ديسك تقطيع - تنايه صاج - ماكينة برشام - ماكينة لحام - حجر جليخ - منشار أركت - كمبروسر هواء . . .) وطاقتها الإنتاجية / عدد بنود التجمع المستخدمة في التشغيل وعدد العمال علي كل بنك / كميات الخامات والمستلزمات

المستخدمة (ألواح " الصاج - الخشب - البلاستيك " - لمبات النيون - مسامير البرشام - البويات ٠٠٠٠) / كميات وأنواع المنتج التام أو تحت التشغيل من اليفط ونوعيتها (صاج - بلاستيك - خشب - نيون - فيلكس ٠٠٠) ومساحة كل منها / موقع المنشأة وشهرتها واثّر ذلك علي الإيرادات •

٢ - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد طبيعة النشاط وكيفية التشغيل (لحساب المنشأة أو لدي الغير - لحساب الغير) / حجم المشتريات من المواد الخام ومصادر الشراء / عدد مرات الشراء / الجهات التي أصدرت تراخيص الإعلانات / عدد اليفط المنتجة أسبوعيا مع بيان أسماء من تم التشغيل لديهم أو لحسابهم ومقار نشاطهم / أنواع اليفط وسعر كل منها / عدد عقود (التأجير - الصيانة) وقيمتها / عدد أيام العمل / حجم المعاملات (توريدات - خدمات) مع إيضاح جهات التعامل / هامش الربح / المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط •

٣- يتم الرجوع إلي الجهة التي أصدرت ترخيص الإعلان والتي يقع في نطاق إشرافها لتحديد (عدد يفظ الإعلان - المساحة - نوعية الإعلان " ثابت أو متحرك - مضيء أو غير مضيء ") وفقا لما يلي : -

- الحي أو المحافظة بشأن إعلانات " الميادين - الشوارع - الحوائط - أعلي أسطح العقارات " •

- هيئة الطرق بالنسبة للطرق السريعة والتي تخرج عن نطاق اشراف المحافظات •
- هيئات " السكة الحديد - مترو الأنفاق - النقل العام " بالنسبة " للقطارات - المحطات - الأتوبيسات " •

٤ - يحدد سعر الياطرة استرشادا بما يلي :

✱ مساحة الياطرة ونوعية الخامات المستخدمة •

✱ صور فواتير البيع •

✱ الأسعار السائدة في السوق خلال سنوات المحاسبة

٥ - الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول مثل تراخيص الإعلانات / فواتير الشراء / صور فواتير البيع / عقود التأجير والصيانة المبرمة ٠٠٠٠ الخ •

٦ - بيانات التعامل : الخصم / سجل التعاقدات / بيانات مصلحة الضرائب علي المبيعات ٠٠٠٠ الخ •

٧ - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبة •

ثانيا : عدد أيام العمل : -

تحتسب بواقع ٥٢ أسبوع مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها .

ثالثا : نسبة مجمل الربح :

تحدد نسبة مجمل الربح كما يلي : -

- التشغيل لحساب المنشأة (جهات - أفراد) ٣٠ %
- التشغيل لدي الغير ٢٠ %
- التشغيل لحساب الغير (مصنعيات) ٤٠ %
- تأجير (اليفط - الشاسيهات) وصيانتها ٥٠ %

رابعا : الإيرادات الاخرى :

يراعي محاسبة المنشأة عن أي إيرادات أو أنشطة أخرى يثبت مزاولتها بخلاف ما سبق .

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية :

- تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة للنشاط وفقا للتعليمات التنفيذية رقم ٨ لسنة ١٩٩٩ .

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة وقرائن تخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية .

علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة .

صدرت في ٢٢ / ١ / ٢٠٠٦